الأمم المتحدة

مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(الموئل الثاني)

اسطنبول ، تركيا
٣ - ١٤ حزيران/ يونيه ١٩٩٦

Distr.
LIMITED

A/CONF.165/L.6/Add.8
13 June 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

البند ٩ من جدول الأعمال

جدول أعمال الموئل: الغايات والمبادئ، والالتزامات وخطة العمل العالمية

تقرير اللجنة الأولى

إضافة

المقرر: السيدة عائشة إيسين آوغوت (تركيا)

في الجلسة ... المعقودة في ... حزيران/يونيه ١٩٩٦، وافقت اللجنة الأولى على الفرع هاء من الفصل الرابع من جدول أعمال الموئل وأوصت المؤتمر باعتماده. وفيما يلي نص الفرع هاء من الفصل الرابع:

هاء - التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي

١ - مقدمة

١٤٣- تسهم الأهداف المتعلقة بضمان توفير مأوى ملائم للجميع، وجعل المستوطنات البشرية والمجتمعات المحلية منتجة وصحية ومأمونة وغير تمييزية ومنصفة ومستدامة، في تحقيق السلام والتنمية والاستقرار والعدالة والتضامن البشري في العالم. ويكتسب التعاون الدولي أهمية إضافية في ضوء الاتجاهات الحديثة المتمثلة في عولمة الاقتصاد العالمي وترابطه. وثمة حاجة عاجلة إلى إعادة تعريف العمليات والهياكل الحالية للتعاون وإعادة تنشيطها وإلى تطوير أشكال جديدة ومبتكرة للتعاون تهدف إلى تمكين البشر من مواجهة التحديات التي تفرضها تنمية المناطق الريفية والحضرية. وعليه فثمة حاجة إلى توفر إرادة سياسية لدى جميع الدول وإلى اجراءات محددة على الصعيد الدولي لإقامة واستلهام وتشجيع أشكال جديدة للتعاون والشراكة والتنسيق على جميع الصُّعد والاستثمار من جميع المصادر، بما في ذلك القطاع الخاص، من أجل المساهمة بفعالية في توفير وتحسين ظروف المأوى في المستوطنات البشرية، وبصفة خاصة في البلدان النامية، مع مراعاة تنوع احتياجات المستوطنات البشرية والفرص فيما بين البلدان.

IST.96-05262

١٤٤- وتقع المسؤولية الأولى عن صياغة وتنفيذ استراتيجيات لتنمية المستوطنات البشرية على عاتق كل بلد على الصعيدين الوطني والمحلي، في حدود الإطار القانوني لكل بلد، وينبغي أن تأخذ الصياغة والتنفيذ في الحسبان تنوع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في كل بلد. ومع ذلك فإن انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية عموماً يشكل سبباً جدياً للقلق. وفي بعض البلدان، تواكب هذا الاتجاه أيضاً زيادات ضخمة في التدفقات الدولية لرؤوس الأموال وزيادة دور القطاع الخاص في تنمية وإدارة الهياكل الأساسية والخدمات. وهذا الاتجاه نحو التحول من المعونة إلى التجارة تشير بوضوح إلى الحاجة إلى اشتراك القطاع الخاص في تشكيل التعاون الدولي. وللمجتمع الدولي، بما في ذلك وكالات المساعدة الثنائية، والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص، دور هام في توفير موارد اضافية من أجل تعزيز الجهود الوطنية الرامية إلى تهيئة بيئة تمكينية بغية تحقيق الأهداف المتعلقة بإيجاد مأوى ملائم للجميع وتحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية.

١٤٤ مكررة - وتنشئ عولمة الاقتصاد العالمي فرصا وتحديات لعملية التنمية كما تنشئ مخاطر وأوجه عدم تيقّن. وفي هذا يكتسب التعاون الدولي أهمية وشأناً اضافيين في أعقاب الاتجاهات التي ظهرت مؤخراً في عولمة الاقتصاد العالمي من ناحية، واستمرار تدهور حالة البلدان النامية، من الناحية الأخرى. وإن المشاكل الناجمة عن الفقر والتحول الحضري وعدم توفر المأوى الكافي. بما في ذلك الإسكان الاجتماعي، والنمو السكاني السريع، والهجرة من الريف إلى الحضر، والكساد الاقتصادي وعدم الاستقرار الاجتماعي هي مشاكل حادة بصفة خاصة.

١٤٥- ويجب التماس نُهُج وأُطر مبتكرة للتعاون الدولي في مجال تنمية وإدارة المستوطنات البشرية وتطوير هذه النهج والأطر بحيث تشمل اشتراك جميع مستويات الحكومة، والقطاعين الخاص والتعاوني، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات القائمة على المجتمع المحلي اشتراكاً نشطاً في صنع القرارات وصياغة السياسات وتخصيص الموارد واستخدامها وتقييمها. كما ينبغي أن تشمل تلك النُّهج والأُطر أشكالاً جديدة ومحسَّنة للتعاون والتنسيق بين البلدان ووكالات المساعدة المتعددة الأطراف والثنائية، والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات الدولية، والأجهزة والهيئات المختلفة في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك تبادل أفضل الممارسات بين الجنوب والجنوب وبين الشمال والجنوب وبين الجنوب والشمال. والتطوير المستمر لأدوات ووسائل وضع السياسات والتخطيط والإدارة، كتطبيق مؤشرات المأوى والمؤشرات الحضرية، وتنمية الموارد البشرية، وبناء القدرات المؤسسية.

١٤٥ مكررة - وهذه النهج المبتكرة ينبغي ألا تعزز التعاون الدولي فحسب بل ينبغي أن تضم أيضاً أشكالاً جديدة للشراكة والتعاون تنطوي على منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والسلطات المحلية. ويعني هذا الاعتراف بأشكال مكملة من التعاون والعلاقات ذات الطابع اللامركزي بين الواحدة والأخرى من السلطات المحلية وفيما بينها جميعاً، ومن اشتراك هذه السلطات في التعاون الدولي في نطاق الأطر القانونية لكل بلد، وكذلك إسهامها في عملية تحديد السياسات المتعلقة بالمستوطنات البشرية. وينبغي أن تلتزم الحكومات وكذلك وكالات المعونة الثنائية والمتعددة الأطراف بتشجيع التعاون بين السلطات المحلية وكذلك بتعزيز شبكات ورابطات السلطات المحلية.

١٤٥ ثالثة - وإن أوجه انعدام التوازن الاقتصادي الدولي، والفقر والتدهور البيئي، بالاقتران مع غياب السلم والأمن، وانتهاكات حقوق الإنسان، والدرجات المتباينة من نمو المؤسسات القضائية والديمقراطية، هي جميعا عوامل تؤثر في الهجرة الدولية. ويمكن أن تكون للهجرة الدولية المنظمة تأثيرات ايجابية على كل من المجتمعات الأصلية ومجتمعات المقصد، فتتيح للأولى تحويلات مالية وتتيح للأخرى موارد بشرية مطلوبة. كذلك، فإن الهجرة الدولية تنطوي على إمكانية تيسير نقل المهارات والإسهام في الإثراء الثقافي. بيد أن الهجرة الدولية تستتبع ضياع موارد بشرية على كثير من البلدان الأصلية وقد تؤدي إلى توترات سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية في بلدان المقصد. ولهذه العوامل تأثير عميق على التوزيع المكاني لسكان المدن.

٢ - إطار تمكيني دولي

١٤٦- وإن توفير المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة يتأثران بصورة متزايدة بالاقتصاد العالمي. وترتبط عملية التحول الحضري بالتنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة. وهي عناصر مترابطة للتنمية المستدامة يعزز بعضها بعضاً. وفي هذا السياق، لا بد من تمكين جميع البلدان، وبخاصة البلدان النامية، من تحسين أوضاع المعيشة والعمل في المستوطنات البشرية. ويتطلب هذا تهيئة بيئة دولية تمكينية واتباع نُهج متكاملة على الصعيدين الوطني والدولي تأخذ في الحسبان الجهود التي تبذلها البلدان لتنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي أو التحول الاقتصادي. وعلاوة على ذلك تؤدي التطورات التكنولوجية إلى تغييرات رئيسية في بنية العمالة. وينبغي الاعتراف بأن قطاع الإسكان قطاع انتاجي من وجهتي النظر الاجتماعية والاقتصادية. [وإن تحقيق هدف إيجاد مأوى ملائم للجميع وهدف التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية على الصعيد العالمي سيتيسر إذا اتخذت جملة اجراءات من بينها اجراءات بشأن مسائل تمويل التنمية، والديون الخارجية، والتجارة الدولية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية.]

١٤٧- وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم الحكومات في جهودها الرامية إلى مواجهة أثر هذه التغيرات على المستوطنات البشرية في إطار استراتيجيات تمكينية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز القيام بما يلي:

(أ) إقامة بيئة اقتصادية دولية مفتوحة وقائمة على الإنصاف والتعاون والمنفعة المتبادلة؛

(ب) تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي على جميع المستويات من أجل إقامة نظام مالي دولي يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، باعتبارها مكونات للتنمية المستدامة؛

(ج) إقامة نظام مالي دولي يفضي بدرجة أكبر إلى تنمية مستقرة ومستدامة للمستوطنات البشرية عن طريق أمور منها زيادة درجة الاستقرار في الأسواق المالية وتقليل مخاطر حدوث أزمات مالية، وتخفيض أسعار الفائدة الحقيقية؛

(د) تهيئة بيئة في جميع البلدان تجتذب الاستثمار الأجنبي المباشر وتشجع المدخرات؛ والاستثمار المحلي؛

(هـ) تنمية المؤسسات، والاستثمار الإنتاجي، وتحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق المفتوحة والدينامية في سياق نظام تجاري دولي مفتوح ومنصف ومأمون وغير تمييزي ويمكن التنبؤ به وشفاف وقائم على قاعدة التعددية، وتحسين إمكانية حصول جميع الناس على التكنولوجيات الملائمة، وبصفة خاصة من يعيشون في فقر والمحرومون، فضلا عن أقل البلدان نموا؛

(و) بناء القدرات في جميع البلدان النامية وبصفة خاصة البلدان الافريقية وأقل البلدان نموا وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(ز) تعزيز وتحسين المساعدة التقنية والمالية المقدمة إلى البلدان النامية بغية النهوض بالتنمية المستدامة وتيسير اشتراكها في الاقتصاد العالمي بصورة كاملة وفعالة؛

١٤٨- وفيما يتعلق على وجه التحديد بالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية وتوفير المأوى، ينبغي للمجتمع الدولي أن يقوم بما يلي:

(أ) ضمان أن تحسّن فوائد النمو الاقتصادي العالمي نوعية حياة الأفراد في جميع البلدان، سواء كانوا يعيشون في مناطق حضرية أو ريفية؛

(ب) تعبئة الموارد المالية الوطنية والدولية من جميع المصادر لتوفير المأوى والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(ج) تيسير زيادة قدرة جميع مستويات الحكومة والقطاع الخاص في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على الحصول على الموارد المالية الدولية بغية تمكينها من اجتذاب استثمارات في مجال المأوى والهياكل الأساسية من أجل التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(د) السعي، بطريقة تتسق مع التشريعات الوطنية، الى النهوض بقدرة السلطات المحلية والمنظمات ذات الصلة على الارتباط مباشرة بأسواق رؤوس الأموال العالمية وبالوصول إلى الأسواق المالية، وفقا لضمانات الحيطة المتبعة في تلك الأسواق ووفقاً للسياسات النقدية الوطنية، من أجل تمويل برامجها للمأوى والهياكل الأساسية، وإنشاء الآليات والوسائل لتيسير تقاسم المخاطر وتعزيز الائتمانات؛

(هـ) تشجيع اعتماد سياسات من أجل إنشاء وتنمية القطاع الخاص وتعزيز الاستراتيجيات التي تكفل استثمار استثمارات عامة وخاصة كبيرة وموجهة جيداً في مجال تشييد وتطوير المأوى والهياكل الأساسية والخدمات الصحية والتعليمية وغيرها من الخدمات الأساسية، عن طريق أساليب منها توفير المساعدات التقنية والمالية المناسبة، بالاضافة إلى تشجيع الحكومات على تعزيز استراتيجيات لضمان امتثال القطاع الخاص، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية، بالقوانين والنظم الوطنية، وبأنظمة الضمان الاجتماعي، وبالاتفاقات والصكوك والاتفاقيات الدولية المنطبقة، بما في ذلك تلك المتصلة بالبيئة، وغيرها من القوانين ذات الصلة، واعتماد سياسات وإنشاء آليات لمنح عقود على أساس غير تمييزي؛ وتعيين النساء في مناصب قيادية ولصنع القرارات والإدارة وتوفير برامج تدريبية، وكل ذلك على أساس المساواة مع الرجال؛ والتقيد

بالقوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والبيئة والمستهلكين والصحة والسلامة، وخاصة القوانين التي تؤثر في النساء والأطفال؛

(و) تشجيع التعاون الدولي من أجل التصدي للأثر السلبي الناتج عن الهجرة الدولية عن طريق جملة أمور من بينها توفير المساعدات التقنية والمعارف الإدارية وتبادل المعلومات؛

(ز) القيام، بالتشاور مع الحكومات، بمواصلة تقديم الدعم إلى الأشخاص المشردين، بمن في ذلك اللاجئون، وإلى الأشخاص المشردين الآخرين الذين يحتاجون إلى حماية دولية والأشخاص المشردين داخلياً، من أجل تلبية احتياجاتهم، على أن توضع في الاعتبار التوصيات المنبثقة عن الاجتماعات الاقليمية المتعلقة بالهجرة الدولية، وعودة الأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين، والمساعدة في أن يُكفل لهم حل عادل ودائم وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع والقانون الدولي مع ملاحظة أنه، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمبدأ العودة الطوعية إلى الوطن، ينبغي من باب الأفضل إنشاء مستوطنات بشرية مستدامة لهم في بلدهم الأصلي؛

(ح) تيسير وصول جميع البلدان النامية وخاصة الموجود منها في أفريقيا وأقل البلدان نمواً إلى الموارد المالية الدولية، بغية الاستفادة من الأسواق المالية الدولية المتنامية من أجل النهوض بالاستثمارات في الملجأ بما في ذلك الإسكان الاجتماعي، والهياكل الأساسية اللازمة للمستوطنات البشرية المستدامة؛

(ط) تسهيل وصول البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية الى الأسواق المالية الدولية المتنامية بغية تعزيز الاستثمارات ودعم تنفيذ إصلاحات الإسكان كجزء من تحقيق الأهداف المتمثلة في تأمين المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة في هذه البلدان.

٣ - الموارد المالية والوسائل الاقتصادية

١٤٩- يتزايد الطلب على المأوى وخدمات الهياكل الأساسية في المستوطنات البشرية بصورة متواصلة. وتواجه المجتمعات المحلية والبلدان، وبصفة خاصة البلدان النامية، صعوبات في تعبئة موارد مالية كافية لمواجهة الارتفاع السريع في تكاليف المأوى والخدمات والهياكل الأساسية المادية. والموارد المالية الجديدة والإضافية من مصادر شتى ضرورية لبلوغ الأهداف المتعلقة بتوفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في عالم يتجه الى التحول الحضري. والموارد الحالية المتاحة للبلدان النامية - سواء العامة أو الخاصة أو المتعددة الأطراف أو الثنائية، المحلية والخارجية - بحاجة الى التعزيز من خلال آليات ووسائل اقتصادية مناسبة ومرنة لدعم تحقيق المأوى الملائم والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية.

١٥٠- وسيتطلب التنفيذ الكامل والفعال لجدول أعمال الموئل، وبخاصة في جميع البلدان النامية، ولا سيما البلدان الواقعة في افريقيا وأقل البلدان نموا، تعبئة موارد مالية إضافية من مصادر مختلفة على المستويين الوطني والدولي وزيادة فعالية التعاون والمساعدة في مجال التنمية بغية تعزيز دعم الأنشطة المتعلقة بالمأوى والمستوطنات البشرية. وسيتطلب هذا القيام بأمور منها ما يلي:

(ج) زيادة أولوية توفير المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة فيما بين المانحين المتعددي الأطراف والثنائيين وتعبئة دعمهم لخطط العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية التي تضطلع بها البلدان النامية؛

[(د) السعي الى تحقيق الهدف المتمثل في رصد ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الاجمالي للبلدان المتقدمة للمساعدة الإنمائية الرسمية والسعي، على نحو يتمشى مع الظروف الاقتصادية للبلدان وقدراتها ومع الالتزامات والاتفاقات الدولية، الى تحقيق الهدف المتمثل في رصد ٠,١٥ في المائة من ناتجها القومي الاجمالي للمساعدة المقدمة إلى أقل البلدان نموا بأسرع ما يمكن وزيادة حصة التمويل الموفرة للمأوى الملائم ولبرامج التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، حسب الاقتضاء، بما يتناسب مع نطاق وحجم الأنشطة المطلوبة لتحقيق أهداف جدول أعمال الموئل ومقاصده؛]

(و) السعي الى ضمان أن تكون برامج التكييف الهيكلي متفقة مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لكل بلد ومع شواغله وأهدافه وحاجاته، بما في ذلك الحاجة الى توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، وأن تحمي البرامج والنفقات الاجتماعية الأساسية، وخاصة تلك التي تعود بالفائدة على الأشخاص الذين يعيشون في الفقر وعلى النساء والمجموعات الضعيفة، من تخفيضات الميزانية، وأن تراعي برامج الاستثمار المقابلة أولويات تنمية المستوطنات البشرية، بما في ذلك الأولويات الحضرية والريفية المحلية؛

(ز) دعوة المؤسسات المالية الدولية إلى دراسة نهج ابتكارية لمساعدة البلدان المنخفضة الدخل التي تعاني من ارتفاع نسبة الدين لأطراف متعددة، بهدف تخفيف عبء دينها؛

(ح) دعوة المؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف والجهات المانحة الثنائية الى دعم البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في ما تبذله من جهود لاتباع استراتيجيات تمكين يمكن للحكومات الوطنية والسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية والقطاعين الخاص والتعاوني من خلالها تأليف الشراكات للمشاركة في توفير المأوى الملائم وتنمية المستوطنات البشرية تنمية مستدامة؛

(ط) حذفت.

(ي) استطلاع سبل ووسائل تعزيز ودعم وتوسيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك عن طريق التعاون الثلاثي، والشراكة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

(ك) تدعيم التضامن فيما بين المجتمع الدولي ومنظماته من أجل توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية للأشخاص الذين يعيشون تحت وطأة الاحتلال الأجنبي؛

(ك مكررة) القيام، على نحو يتمشى مع الإطار القانوني لكل بلد، بتعزيز برامج المساعدة الانمائية اللامركزية للسلطات المحلية ورابطاتها، التي تنقل بموجبها الموارد المالية مباشرة من السلطة المحلية المانحة الى شريكاتها من السلطات المحلية في البلد النامي.

(ل) تعزيز فعالية المساعدة الإنمائية الرسمية والتدفقات المالية الخارجية الأخرى عن طريق تحسين التنسيق فيما بين المانحين وبينهم وبين الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وعن طريق تحسين دمج تلك التدفقات في الاستراتيجيات الوطنية لتنمية المستوطنات البشرية المستدامة؛

(م) دعم البرامج التي تزيد فعالية وشفافية استغلال الموارد العامة والخاصة، وتقلل من هدر الإنفاق وتشتته، وتزيد إمكانية حصول كل الناس ولا سيما الأشخاص الذين يعيشون في فقر، على المساكن والخدمات؛

(ن) الاعتراف بالآثار السلبية للنفقات العسكرية المفرطة وتجارة الأسلحة، وبصفة خاصة الأسلحة البالغة الضرر أو العشوائية الأثر، والاستثمار المفرط في إنتاج الأسلحة وحيازتها، مع التسليم في الوقت ذاته بحاجات الدفاع الوطني المشروعة؛

(س) إيلاء أفضلية، حيثما أمكن، للاستعانة بخبراء وطنيين أكفاء في البلدان النامية، أو عند الاقتضاء، بخبراء أكفاء من داخل المنطقة دون الإقليمية أو المنطقة أو من بلدان نامية أخرى، في تصميم المشاريع والبرامج وإعدادها وتنفيذها، وبناء الخبرة المحلية حيثما لا تكون متوفرة؛

(ع) الوصول بكفاءة المشاريع والبرامج الى الحد الأقصى عن طريق إبقاء التكاليف العامة عند الحد الأدنى؛

(ف) إدماج تدابير عملية لتقليل احتمال التعرض للكوارث في البرامج والمشاريع الإنمائية، وبصفة خاصة في تشييد المباني والهياكل الأساسية وأنظمة الاتصال التي تتوفر للأشخاص المصابين بعجز فرص الوصول اليها، بما في ذلك تلك التي يمولها المجتمع الدولي وضمان أن تصبح تلك التدابير جزءا لا يتجزأ من دراسات الجدوى وتحديد المشاريع؛

(ص) استحداث ووضع تدابير مناسبة لتنفيذ سياسات اقتصادية لتشجيع وتعبئة المدخرات المحلية واجتذاب الموارد الخارجية للاستثمارات الإنتاجية، والبحث عن مصادر مبتكرة للتمويل، سواء العام أو الخاص، من أجل برامج توفير المأوى الملائم وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة، مع ضمان استخدام تلك الموارد استخداما فعالا؛

(ق) تعزيز المساعدة المالية والتقنية من أجل برامج التنمية المجتمعية والمساعدة الذاتية، وتعزيز التعاون فيما بين الحكومات على جميع المستويات، والمنظمات المجتمعية، والجمعيات التعاونية، والمؤسسات المصرفية الرسمية وغير الرسمية، والمؤسسات الخاصة، والمؤسسات الدولية، بهدف تعبئة المدخرات المحلية وتعزيز اقامة شبكات مالية محلية وتعزيز استثمار وإعادة استثمار الشركات على نحو مسؤول اجتماعياً في المجتمعات المحلية، وزيادة توفر المعلومات عن الائتمانات والأسواق في مجال المأوى وتنمية المستوطنات البشرية لذوي الدخل المنخفض من الأفراد وللنساء والفئات الضعيفة والمحرومة؛

(ر) تيسير حصول الحكومات والسلطات المحليـــة التـــي تعمل علـى استحداث برامج الشراكة العامة - الخاصة أو المشاركة فيها على التمويل العالمي؛

(ش) إنشاء ودعم صلات الآليات الائتمانية غير الرسمية بالمجتمع العالمي للموارد وزيادة إمكانية حصول القطاع الأكبر من السكان على التمويل الإسكاني من خلال العمليات التشاركية المشتملة على المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية والاتحادات الائتمانية والمؤسسات المالية الدولية والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة؛

(ت) اجتذاب التدفقات الدولية من الأموال العامة لأغراض توفير المأوى وتنمية المستوطنات من خلال الوسائل الاقتصادية المناسبة؛

(ث) النظر في وسائل تيسير استثمار القطاع الخاص الأجنبي في مشاريع المستوطنات البشرية المستدامة، بما في ذلك المشاريع المشتركة أو الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وبصفة خاصة في مجالي الهياكل الأساسية والنقل؛

(خ) تنفيذ آليات تسعير فعالة ومنصفة من أجل توفير المأوى الملائم والمستوطنات البشرية المستدامة والمرافق الأساسية والخدمات ومساعدة البلدان، وخاصة البلدان النامية، لذلك الغرض، لحفز زيادة تدفقات الأموال الخاصة والمحلية والعالمية، مع ضمان وضوح الإعانات واستهدافها للفقراء؛

(ذ) دراسة التدابير المناسبة لتحويل الدين إلى أسهم لصالح تنمية المأوى والهياكل الأساسية في المستوطنات البشرية؛

(ض) إيجاد مصادر مبتكرة للتمويل، سواء العام منها أو الخاص، لتنمية المستوطنات البشرية، وتهيئة بيئة داعمة، لتمكين المجتمع المدني من تعبئة الموارد بما في ذلك التبرعات الخيرية والفردية؛

(أ أ) تقديم المساعدة للأنشطة المضطلع بها في ميدان تنمية المأوى والمستوطنات البشرية لصالح الأفراد الذين يعيشون في فقر، ولا سيما النساء، والفئات الضعيفة، كاللاجئين والمشردين داخليا، والمعوقين، وأطفال الشوارع، والمهاجرين، وعديمي المأوى، عن طريق المنح المحددة الهدف؛

(ب ب) حذفت.

(ج ج) إدراك الحاجة إلى توفير المأوى الملائم للجميع والمستوطنات البشرية لمعالجة الظروف الخاصة لبعض البلدان التي تعاني من الكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان والحاجة الماسة إلى إعادة إنشاء اقتصاداتها ومستوطناتها البشرية؛

(ج ج مكررا) منح أولوية عالية للحالات الخطيرة ولاحتياجات البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً في تنفيذ الأهداف المتعلقة بتوفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية.

(دد) التعاون مع الدول النامية الجزرية الصغيرة، وفقاً لإعلان بربادوس، في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة عن طريق توفير وسائل فعالة، بما في ذلك ما يكفي من موارد مالية يمكن التنبؤ بها، وجديدة وإضافية، وفقاً للفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١، من أجل تحقيق عدة أهداف، من بينها دعم عملية تحسين إتاحة المأوى، وتحسين النوعية الاقتصادية والبيئية للمستوطنات البشرية في الدول النامية الجزرية الصغيرة وفقاً للفصل ٧ من جدول أعمال القرن ٢١.

(هـ هـ) توفير مساعدة ودعم دوليين للبلدان النامية غير الساحلية ودعم هذه البلدان وجيرانها من بلدان العبور النامية فيما تضطلع به من جهود لتنفيذ النتائج التي توصل اليها الموئل الثاني، مع العمل حسب الاقتضاء - على مراعاة التحديات والمشاكل التي تنفرد بها تلك البلدان؛

(و و) الاتفاق على التزام متبادل بين الشركاء من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية المهتمة لتخصيص نسبة تبلغ في المستوط ٢٠ في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية و٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية، على التوالي، للبرامج الاجتماعية الأساسية.

(زز) حذفت.

٤- نقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات

١٥١- إن استخدام ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً ذات التأثير العميق على أنماط الاستهلاك والانتاج هما شرطان أساسيان للتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية. وتوفر التكنولوجيات المتطورة والمناسبة والنظم القائمة على المعارف التي تدعم تطبيقها فرصاً جديدة للاستخدام الأكفأ للموارد البشرية والمالية والمادية، والممارسات الصناعية الأكثر استدامة، والمصادر الجديدة للعمالة. وللمنظمات الدولية دور أساسي تؤديه في نشر المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات المتاحة للنقل وتيسير إمكانية الوصول إليها. ومن المفهوم أن عملية نقل التكنولوجيا سوف تأخذ في الحسبان، ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية.

١٥٢- وينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز ويسهل نقل التكنولوجيا والخبرات الفنية دعماً لتنفيذ خطط العمل الرامية إلى توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، عن طريق جملة وسائل، من بينها:

(أ) القيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع إنشاء أو تعزيز الشبكات العالمية فيما بين جميع الأطراف المهتمة لتيسير تبادل المعلومات بشأن التكنولوجيات السليمة بيئياً، ولا سيما المعلومات المتعلقة بالمأوى والمستوطنات البشرية؛

(ب) السعي لضمان أن تتجنب عملية نقل التكنولوجيا إلقاء التكنولوجيات غير السليمة بيئيا على متلقيها، وضمان أن يتم نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً والدراية التقنية المناسبة لها، لا سيما إلى البلدان النامية، بشروط مؤاتية، حسبما اتفق على ذلك بشكل متبادل، مع مراعاة ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية؛

(ج) القيام، حسب الاقتضاء بتيسير وتطوير و/أو تكثيف التعاون التقني مع جميع المناطق وفيما بينها، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بغية تبادل الخبرات، ولا سيما فيما يتعلق بأفضل الممارسات، والعمل على تطوير المهارات التكنولوجية والتقنية، وزيادة كفاءة السياسات والادارة المتعلقة بالمأوى والمستوطنات البشرية، وذلك بالاستعانة بدعم منسق وتكاملي من الترتيبات المتعددة الأطراف والثنائية؛

(ج مكرراً دمجت مع د مكرراً) تشجيع ودعم استخدام تكنولوجيا البناء الملائمة، وإنتاج مواد البناء محلياً، بالإضافة إلى دعم إنشاء شبكات دولية ودون اقليمية واقليمية للمؤسسات المشتغلة بالبحوث المتعلقة بمواد البناء المنتجة محلياً، وانتاجها ونشرها وتسويقها؛

(د) التركيز بشكل خاص على تمويل البحوث التطبيقية وتشجيعها ونشر النتائج المترتبة عليها، والابتكار في جميع المجالات التي يمكن أن تسهم في تعزيز قدرات كافة البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا، على توفير المأوى والخدمات الأساسية والهياكل الأساسية وأسباب الراحة لمجتمعاتها المحلية؛

(هـ) تعزيز تحديد ونشر التكنولوجيات الجديدة والواعدة المتصلة بالمستوطنات البشرية التي توفر فرص عمل جديدة لا سيما تلك التي يمكن أن تؤدي إلى خفض تكلفة الهياكل الأساسية، وتزيد تيسر الخدمات الأساسية بأسعار في متناول قدرة الناس المالية، وتقلل الآثار الضارة على البيئة، وكذلك تعيين الأدوار المحددة التي ينبغي أن تضطلع بها منظمات الأمم المتحدة القائمة، التي من شأنها تعزيز هذه الأهداف.

٥- التعاون التقني

١٥٣- لمجابهة التحديات القائمة في عالم آخذ في التحول الحضري بخطى سريعة، ثمة حاجة إلى ضمان قيام الشبكات الدولية والاقليمية والوطنية والمحلية بتيسير تبادل ونقل المعارف والخبرات بمزيد من الفعالية فيما يتعلق بالأطر المؤسسية والقانونية والتنظيمية، ونشر أفضل الممارسات المتبعة في مجال المستوطنات البشرية المستدامة في المناطق الريفية والحضرية، بما في ذلك، ضمن جملة ممارسات، تلك التي انعكست في نتائج مؤتمر دبي الدولي بشأن أفضل الممارسات المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وينبغي أن يعمل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، ضمن ولايته، بوصفه عاملاً حفازاً في تعبئة التعاون التقني. كما يمكن استطلاع الفرص لتحسين نشر وتبادل الأفكار بشأن التعاون التقني على الصعيدين الوطني والدولي.

١٥٤- وبصورة أكثر تحديدا، ينبغي أن يضطلع المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) القيام، مع أخذ الشبكات القائمة في الاعتبار، ببحث إنشاء شبكات عالمية فعالة التكلفة ويمكن الوصول إليها للمعلومات عن المستوطنات البشرية على هيئة مؤتمرات "إلكترونية" ودائمة تشتمل على معلومات مستكملة بشأن خطة العمل العالمية، وأفضل الممارسات، فضلا عن تقديم تقارير مرحلية حول تنفيذ خطط العمل الوطنية؛

(ب) العمل، من خلال الشبكات العالمية للمعلومات المتصلة بالمستوطنات البشرية، على مساعدة الحكومات على جميع المستويات، وجميع الفئات الرئيسية للجهات الفاعلة والوكالات الإنمائية الدولية في تقييم المعلومات الموزعة حسب نوع الجنس عن الآثار الاجتماعية والبيئية للسياسات والاستراتيجيات والبرامج والمشاريع المتعلقة بالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية وتوفير المأوى؛

(ج) حذفت.

(د) بغية دعم وتيسير الجهود المضطلع بها على الصعيدين الوطني والمحلي في مجال إدارة المستوطنات البشرية، العمل على تطوير وتقوية برامج بناء القدرات وتعزيز تبادل الخبرات واستجابات السياسات للتحول الحضري والتنمية الإقليمية المتكاملة ضمن إطار الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

(هـ) تعزيز قدرات السلطات الوطنية والمحلية على تحديد وتحليل القضايا الهامة للمستوطنات البشرية، وصياغة السياسات والبرامج التي تستجيب لها وتنفيذها تنفيذاً فعالاً، وإدارة عملية تنمية المستوطنات على الصعيد المحلي بأسلوب يتسم بالكفاءة، بما في ذلك عن طريق مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وضمن ولايته؛

(و) مواصلة دعم برامج التعاون التقني الرامية إلى الحيلولة دون أو التخفيف من حدة تأثيرات الكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان وأنشطة التعمير في البلدان المتأثرة؛

(ز) تسهيل تقديم مساعدات تقنية وقانونية ومؤسسية إلى الحكومات على الصُعُد الملائمة، بناء على طلبها، بالتعاون الوثيق مع الجهود التي تضطلع بها المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك عن طريق مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وضمن ولايته، وفي حدود موارده القائمة.

٦- التعاون المؤسسي

١٥٥- تستدعي مهمة متابعة تحقيق الأهداف المتعلقة بتوفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، في ضوء تزايد التفاعل الاقتصادي العالمي، تعاوناً دولياً بين المؤسسات العامة والخاصة العاملة في مجال تنمية المستوطنات البشرية، يتم في إطاره تجميع الموارد والمعلومات والقدرات من أجل تحقيق استجابة أكثر فعالية لمشاكل المستوطنات البشرية.

١٥٦- يضيف جدول أعمال الموئل عناصر جديدة إلى جداول الأعمال المتعلقة بالإجراءات الوطنية والتعاون الدولي، ويعزز نشوء تصور مشترك عن الأولويات في مجال المستوطنات البشرية. وينبغي أن يتم تنفيذ جدول أعمال الموئل ضمن إطار منسق يضمن أن تحظى جميع مؤتمرات الأمم المتحدة بمتابعة شاملة، وأن تنفذ برامج العمل المتفق عليها تنفيذاً كاملاً، وأن ترصد وتستعرض، جنباً إلى جنب نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية الأخرى، حيثما تتصل بالمستوطنات البشرية.

١٥٧- ينبغي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز، والمصارف والصناديق الإنمائية الإقليمية ودون الإقليمية، ووكالات الدعم الثنائي، حسب الاقتضاء، ووفقاً للإطار القانوني لكل بلد، القيام بما يلي:

(أ) العمل على إنشاء و/أو تعزيز آليات تعاونية لدمج الالتزامات والإجراءات المتعلقة بتوفير المأوى الملائم للجميع وبالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في سياساتها وبرامجها وعملياتها، ولا سيما تلك الالتزامات والإجراءات الواردة في جدول أعمال الموئل، وبالاستناد إلى نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى المعقودة مؤخراً، حيثما تتصل بالمستوطنات البشرية؛

(ب) إنشاء و/أو تعزيز الشراكات مع الرابطات الدولية للسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات المجتمعية، ومع جميع الأطراف المهتمة الأخرى، بغية تحقيق أهداف المؤتمر؛

(ج) إعداد أنشطة تهدف إلى تعزيز قدرة السلطات المحلية؛

(د) تكثيف تعاونها مع رابطة وشبكات السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية، والجماعات الطوعية، والرابطات المجتمعية، والقطاعين الخاص والتعاوني، في مجال توفير المأوى الملائم والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(هـ) دعم الشراكات العامة - الخاصة في توفير المأوى وتأمين الخدمات والأنشطة الإنمائية الأخرى للمستوطنات البشرية المستدامة؛

(هـ مكرراً) تشجيع الشراكات العامة - الخاصة في الاستثمار وإعادة الاستثمار المجتمعي - الذي يتسم بالإحساس بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية - في المأوى والبرامج المستدامة للمستوطنات البشرية، وإتاحة البيانات وأفضل الممارسات التي تتحقق نتيجة لذلك على نطاق عام ويمكن الوصول إليه.

(و) تشجيع مشاركة جميع الأطراف المهتمة على المستوى المحلي، في صياغة التدابير والبرامج والإجراءات المحلية اللازمة لتنفيذ ورصد جدول أعمال الموئل، وخطط العمل الوطنية، باتباع طرق شتى منها عمليات "جداول الأعمال المحلية للقرن ٢١"، وفقاً للتكليف الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

- - - - -